

الخصائص العامة لحقوق الانسان

- وفي ضوء ما تقدم يمكن ان نستنتج عدد من الخصائص العامة لحقوق الانسان منها :
- 1- التلازم : أنها ترافق الإنسان منذ تشكله جنينا إلى ولادته وحتى وفاته ، ولا يستطيع أحد أن يجربها عنه ، فهي ملازمة للإنسان لم يمن بها عليه أحد ، ولم يمنحها له أحد ، ولا تنفصم عنه مطلقا فلكل إنسان الحق في الحياة والكرامة والحرية ... الخ
 - 2- التساوي وعدم التمييز : حقوق الإنسان لا تشتري ولا تكتسب ولا تورث ، فهي ببساطة ملك الناس كلهم لأنهم بشر بمعنى أدق إن حقوق الإنسان (متأصلة) في كل فرد .
 - 3- العالمية : حقوق الإنسان واحدة لجميع البشر بغض النظر عن العنصر أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو الرأي الأخر أو الأصل الوطني أو الاجتماعي ، إذ أن الناس قد ولدوا أحراراً جميعهم ومتساوين في الكرامة والحقوق ، بمعنى أدق إن حقوق الإنسان (عالمية) لكل الناس .
 - 4- الثبات : حقوق الإنسان لا يمكن انتزاعها ، فليس من حق احد ان يحرم شخصاً آخر من حقه حتى لو لم تعترف بها قوانين بلده أو عندما تنتهكها تلك القوانين فحقوق الإنسان ثابتة أي (غير قابلة للتصرف)
 - 5- عدم القابلية للتجزؤ : حقوق الإنسان قائمة على مبدأ احترام الكرامة الانسانية ولا يمكن تجزئتها لأنها مترابطة¹

اجيال حقوق الانسان

يمكن تصنيف حقوق الانسان إلى ثلاث فئات:

1. **الحقوق المدنية والسياسية** (وتسمى أيضاً "الجيل الأول من الحقوق")، وهي مرتبطة بالحريات، وتشمل الحقوق التالية: الحق في الحياة والحرية والأمن؛ وعدم التعرض للتعذيب والتحرر من العبودية؛ المشاركة السياسية وحرية الرأي والتعبير والتفكير والضمير والدين؛ وحرية الاشتراك في الجمعيات والتجمع.
2. **الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية** (وتسمى أيضاً "الجيل الثاني من الحقوق")، وهي مرتبطة بالأمن وتشمل: العمل والتعليم والمستوى اللائق للمعيشة؛ والمأكل والمأوى والرعاية الصحية.

¹ دليل المتدرب - دور حقوق الانسان في تشكيل سياسات الحكومات , مركز قانون حقوق الانسان , جامعة نوتنغهام , بريطانيا

3. **الحقوق البيئية والتنمية** (وتسمى أيضاً "الجيل الثالث من الحقوق")، وتشمل حق العيش في بيئة نظيفة ؛ والحق في التنمية والسلم .

وعندما نقول إن لكل شخص حقوقاً إنسانية، فإننا نقول، كذلك، إن على كل شخص مسؤوليات نحو احترام الحقوق الإنسانية للآخرين. **لكن هل لدى جميع حقوق الإنسان نفس الأهمية؟**

تشمل حقوق الإنسان الحقوق المدنية و السياسية و الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتنمية و البيئية ا، ولا يميز الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بين هذه الحقوق على أساس أهميتها ولا يصنفها بترتيب هرمي. ولكن في واقع الحال جرت العادة في العقود الماضية على اعتبار الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أنها طموحات تضع بعض الالتزامات القانونية على الدولة بعكس الحقوق المدنية والسياسية. ولقد عززت التقسيمات الأيديولوجية في الحرب الباردة هذه الازدواجية في المعايير، التي تجلت بتبني عهدين دوليين منفصلين أحدهما يختص بالحقوق المدنية والسياسية، والآخر بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وفي ذات الوقت أكد بيان المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في طهران عام 1968 على عدم إمكانية تجزئ حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ولقد فتحت التغييرات السياسية الكبيرة التي استجدت على الساحة الدولية بانتهاء الحرب الباردة الطريق أمام نشر حقوق الإنسان والدفاع عنها بنفس القوة وعلى نفس المستوى. كما أكد إعلان وخطة عمل فيينا عام 1993 الذي تبناه المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، والذي استرجع الإعلان العالمي للحقوق على مبدأ ارتباط وعدم تجزئ واعتماد حقوق الإنسان على بعضها البعض. ووفقاً لهذا المبدأ تكون جميع حقوق الإنسان متساوية ومرتبطة ببعضها البعض وضرورية لتنمية الإنسان وتحقيق الرفاهة له. ولذا فإنه من غير الممكن أن يكون هناك تنفيذ فاعل للحقوق المدنية والسياسية بغياب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.